

في ذوى الارحام على قياس مذهبه في العصبات حيث قدم
ههنا الجد اب الام الذي هو في درجة الجد اب الاب على اولاد
اب الميت فلا يرتبون معه كما ان تقديمه في قول الاثري بنات
الميت في ذوى الارحام على الجد اب الام جاز على مذهبه في
العصبات حيث كان هناك ابن الابن مقدا على الجد اب الاب
وذكر بعض الشارحين انه وقع في بعض النسخ في بيان مذهبهما
هذه العبارة لان عندهما كل واحد منهما اولي من فرعه وفرعه
وان سفل اولي من اصله قال ولم يتحصل منها معنى فعي من
ملحقات بعض الطلبة القاصي بن لامن كلام الشيخ ولهذا
يوجد في النسخ القديمة وما فرغ من ترتيب الاصناف الاربعة
شرح ان بين ليفية ثوريش كل واحد منهم **فصل في الصنف**
الاول الذي هو اولاد البنات واولاد بنات الابن او بجهير
بالميراث اقر بجهير الى الميت كبنات الميت فانما اولي من بنت
بنت الابن لان الاول تدلى الى الميت بواسطة واحدة والثانية
بواسطة اثنين وهذا قول اهل القرابة وهو ابو جوح وما حياه
رض وزفر وعيسى بن ايان قالوا الاستحقاق ذوى الارباع باعتبار
معنى العصبية ولهذا قدم في الاصناف الاربعة من هو اقرب
ويستحق الواحد منهم جميع المال وفي العصبية الحقيقة يكون
زيادة القربى تارة بقلة الدرجة واخرى بقوة التفرقة السبب

النسب

195

Copyright © King Saud University